

القرار ٢٦٣٣ (الدورة ٢٥)

الشباب ، تربيتهم على احترام حقوق الانسان
والحريات الاساسية ، ومساكلمهم وحاجاتهم ،
ومشاركتهم في الانماء القومي

ان الجمعية العامة ،

ان تقدر أهمية دور الشباب واسهامهم ومشاركتهم في تعزيز السلم العالمي والعدالة ، والتقدم
الاجتماعي والاقتصادي ، وحقوق الانسان والحريات الاساسية ، وتقدير جميع الشعوب لمصيرها وتحررها
لبناء مستقبل افضل ،

وان تدرك ما لميثاق الامم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان من اثر ايجابي في افكار
الشباب وحاجاتهم وتطلعاتهم ، وادراكهم للمشاكل الخطيرة التي تواجه العالم اليوم ،

وان تبدى قلقها ازا كونه المنازعات المسلحة مستمرة وكون اعمال العدو ان ترتكب في اصقاع كثيرة
من العالم ، منزلة الموت والاذى والآلام بقطاعات مختلفة من السكان وخاصة بالشباب ،

وان تدرك ان البطء الراهن في التقدم نحو تحقيق مبادئ الميثاق واهدافه ، واغتصاب حقوق
الشعوب غير القابلة للتصرف ، يثيران التملل في اوساط الشباب ،

وان تأخذ بعين الاعتبار ان الشباب قد أعربوا في اجتماعاتهم عن ايجابية مواقفهم ازا المبادئ
التي تضمنها الميثاق ، وقوة تأييدهم للسلم والعدالة والامن الدولي ، وصلابة موقفهم ضد استمرار
الاستعمار واخضاع الشعوب لسيطرة الاجنبي او الحكم او الاحتلال الاجنبيين ، وضد الحروب العدوانية ،
والفصل العنصري وكل العقائد والسياسات العنصرية التي تشكل مصدرا رئيسيا لما هو مشاهد حاليا
من تملل الشباب واستيائهم ،

وان تلاحظ سخط الشباب ازا بطء التقدم الحاصل في انماء البلدان المتنامية ، وازا دوام تماط
الهوة الاقتصادية والتقنية واتساع الفوارق في مستويات المعيشة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان
المتنامية ، وازا البطالة ،

وان تلاحظ ايضا ان الشباب يدركون ضرورة قيام كثير من البلدان المتقدمة النمو ببذل جهود
اكبر للمشاركة في انماء البلدان المتنامية ،

وان تدرك أهمية دور الاسرة في تربية الشباب على احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية ،

وان تدرك رغبة الشباب المعلنة في ان تصبح الامم المتحدة منظمة عالمية حقا كيما تستطيع
اقامة علاقات دولية افضل وانها سباق التسلح وسياسة الاعتماد على القوة ،

وان تفتبط لكون مؤتمر الشباب العالمي ، الذي دعت اليه الجمعية العامة كجزء من الاحتفال بالذكرى الخامسة والعشرين للأمم المتحدة ، قد وفر منصة للتبادل المثمر للأراء بين المشتركين فيه ، ومنبرا يؤيد منه الشباب نشاطات الامم المتحدة ومجموعة منظماتها ،

وان تحيط علما بنشاطات ورسالة مؤتمر الشباب العالمي ، المنعقد في مقر الامم المتحدة من ٩ الى ١٧ تموز (يوليه) ١٩٧٠ (١) ،

وان تحيط علما ايضا بتقرير الحلقة الدراسية عن دور الشباب في تعزيز وعماية حقوق الانسان التي انعقدت في بلغراد من ٢ الى ١٢ حزيران (يونيه) ١٩٧٠ (٢) ،

١ - تؤكد من جديد أحكام قرارها ٢٠٣٧ (الدورة ٢٠) المتخذ في ٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ، وقرارها ٢٤٤٥ (الدورة ٢٣) و ٢٤٤٧ (الدورة ٢٣) المتخذين في ١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨ ، وقرارها ٢٤٦٧ (الدورة ٢٤) المتخذ في ٢٨ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٦ ؛

٢ - وترى ان جهود الشباب يجب ان توجه نحو تعزيز السلم المبني على العدل والصدائقة بين الشعوب وضد خطر الحرب وضد جميع اشكال الظلم والاستغلال ، ونحو انماء تعاون اقتصادي وعلمي وثقافي مثمر بين جميع البلدان ؛

٣ - وتبرز جهود مؤتمر الشباب العالمي ؛

٤ - وترجو الامين العام ان يتشاور مع الحكومات والوكالات المتخصصة المعنية بالامر حول امكان الدعوة في المستقبل الى عقد مؤتمرات عالمية للشباب ، في ضوء التجربة المكتسبة اثناء تنظيم مؤتمر الشباب العالمي الاول ، واضعا نصب عينيه ، بصورة خاصة ، الحاجة الى الاخذ بنظام داخلي يضمن معاملة جميع ممثلي الشباب معاملة منصفة واشتراكهم اشتراكا كاملا ، والى تأمين تمثيل عالمي حقا وكفالة الاحترام التام لحرية التعبير ، وآخذا ايضا بعين الاعتبار الآثار المالية وغيرها من النواحي المتصلة بالموضوع ؛ وان يقدم لها تقريرا عن الامر ، في الوقت المناسب ، بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي ؛

٥ - وتعترف بالمساهمة القيمة التي تقدمها للتفاهم الدولي مندظمات الشباب ، القومية منها والدولية ، وتدعوها الى مناعفة جهودها الرامية الى تشجيع الاتصالات بين شباب العالم ؛

(١) انبار : مؤتمر الشباب العالمي ، الوثيقة 56/WYA/P/10 .

(٢) ST/TAO/HR/39 .

٦ - وتشدد على الحاح الحاجة الى اسهام الشباب في ميادين الاجتماع والاقتصاد والسياسة والثقافة وغيرها من ميادين النشاط الانساني ؛

٧ - وتشدد ايضا على ضرورة وأهمية صيرورة الشباب على وعي كامل بالدور الايجابي المحدد الذي ينبغي لهم ان يضطلعوا به في انماء بلدانهم ، وبالواجبات التي يفرضها عليهم مجرد ممارستهم لحقوقهم ؛

٨ - وترحب بالمساهمة السخية التي بدأ الشباب يقدمونها للخدمات الطوعية ؛

٩ - وتهيب بالحكومات وبجميع مؤسسات التعليم وبهيئات الامم المتحدة والوكالات المتخصصة المعنية بالامر ، وبجميع المنظمات الاخرى المعنية بالامر ، ان تنهج في عملها نهجا يضمن تربية الشباب على اعتناق افكار السلم القائم على العدل ، والتعاون بين الشعوب ، واحترام حقوق الانسان والعريات الاساسية ومبادئ القانون الدولي ، كما تهيب بها ان تتخذ التدابير الفعالة اللازمة لمكافحة الدعوة للعروب الجائرة ، ولصعارة العقائد العنصرية والنازية والعقائد المشابهة ؛

١٠ - وترى ان من المهم ان يعقد شباب جميع بلدان العالم العزم على مقاومة الاعمال العسكرية وغيرها من الاعمال الرامية الى قمع حركات تحرر الشعوب التي لا تزال خاضعة للسيطرة الاستعمارية او العنصرية او الاجنبية وللاحتلال العسكري ، وان يؤيدوا تلك الشعوب بكل وسيلة مستطاعة ، طبقا لمبادئ ميثاق الامم المتحدة والقرارات التي اتخذتها هيئات الامم المتحدة والتي تعترف بشرعية الكفاح الذي تخوضه الشعوب من اجل حريتها واستقلالها ، فيما تبذله من جهود لنيل الاستقلال وفقا لحقها ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير ؛

١١ - وتحث الحكومات على الاستجابة لتطلعات الشباب وعلى اتخاذ تدابير اخرى عاجلة وفعالة ، وفقا لمبادئ الميثاق ، لمؤازرة الكفاح من اجل السلم والعدل ، والامن الدولي ، وتقدير المصير ، وتحرير الشعوب والاقاليم الخاضعة للسيطرة العنصرية والاستعمارية والاجنبية ، والقضاء على الاحتلال الاستعماري والاجنبي ، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الاخرى ، واعتزام استقلال الدول وسلامتها الاقليمية ، وتنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وللقضاء على العنصرية والنازية والعقائد والممارسات الاستبدادية المشابهة القائمة على الارهاب والتعصب العنصري ، والفصل العنصري ، واشكال التمييز الاخرى بكافة أنواعها ؛

١٢ - وتوصي باشتراك الشباب اشراكا كليا في الجهود الرامية الى تعجيل النمو الصام للبلدان المتنامية ، مع ايلاء المراعاة للحالة الاجتماعية والاقتصادية الخاصة للشباب في هذه البلدان ؛

١٣ - وتدعو البلدان المتقدمة النمو الى الاستجابة لنداء الشباب الداعي الى توفير المساعدة المالية وغيرها للبلدان المتنامية في جهودها الرامية الى تنفيذ سياساتها الانمائية تحقيقا لاهداف عقد الامم المتحدة الانمائي الثاني ؛

١٤ - وترجى الحكومات والمؤسسات التعليمية ان تعتمد ، مع ايلاء مراعاة خاصة لما يتصل بالامر من دراسات وتوجيهات منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، الى التشجيع ، بالشكل المناسب ، على اشراك الشباب اشراكا اوثق في تخطيط وادارة برامج التعليم بحيث يتاح لهم الاسهام في حل مشاكلهم وفي التطوير العام لانظمة التعليم وفي تخطيط وتسيير البرامج الحكومية الهادفة الى خدمة الشباب ؛

١٥ - وترجى الامين العام والوكالات المتخصصة المعنية بالامر مواصلة الاضطلاع ، على الصعيدين الاقليمي والعالمي ، بالبرامج والمشاريع ذات الصلة بمشاكل الشباب وحاجاتهم ، وخاصة مشاكل وحاجات ذوى العاهات والعمال الناشئين والشبيبة الريفية ، وبمشاركتهم في الانمسا القومي ، وكذلك ، بدورهم في تعزيز وحماية حقوق الانسان ، ومواصلة التعاون الوثيق ، حسب الاقتضاء ، مع منظمات الشباب ؛

١٦ - وتقرر استئناف النظر في هذا البند في المستقبل ، آخذة في اعتبارها ، خاصة ، مدى فائدة النظر في مسألة تنفيذ اعلان اشراك الشباب مثل السلم والاحترام المتبادل والتفاهم بين الشعوب .

الجلسة العامة (١٦٠١)

(١١ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٧٠)

القرار ٢٦٤٣ (الدورة ٢٦)

مساعدة باكستان بمناسبة الاعصار والتهور المدي *

الذين اصابها في تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٧٠

ان الجمعية العامة ،

وقد اعزنها اعمق الحزن مانجم عن الاعصار العنيف والتهور المدي الذين نكبت بهما باكستان الشرقية مؤخرا من عسائر فادحة في الارواح ودمار بالغ في الممتلكات ،

وان تشير الى قرارها ٢٤٣٥ (الدورة ٢٣) المتخذ في ١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨ ، وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥٣٣ (الدورة ٤٦) و ١٥٤٦ (الدورة ٤٦) المتخذين في ٣٠ و ٣١ تموز (يوليه) ١٩٧٠ ،

وان تعلم بالتدابير الفورية الفعالة التي اتخذتها حكومة باكستان لتوفير الغذاء لضحايا الكارثة ولاءة الاحوال المعيشية المرضية الى المناطق المخربة ،

وان تعلم ايضا بأن المساعدة التي نر قرار الجمعية العامة ٢٤٣٥ (الدورة ٢٣) على تقديمها في حالات وقوع الكوارث الطبيعية لا تؤمن الاغاثة الكافية في النكبات الاخرى ،

* مصطلح جغرافي يقابل Tidal bore بالانكليزية و Raz de marée بالفرنسية .